

179484 - حكم التسمي بـ " نزيه " أو " نزيهة "

السؤال

من فضلكم ما هو حكم التسمي بـ نزيه أو نزيهة وأظن أنه من التزكية مثل منيب أو أواب ؟

الإجابة المفصلة

أولا :

تكره التسمي بما فيه تزكية :

جاء في "الموسوعة الفقهية" (11/337) : " وقد : (غير النبي صلى الله عليه وسلم الاسم الذي يدل على التزكية إلى غيره، فقد غير اسم برة إلى جويرية أو زينب).
سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: " رزقت بمولود ذكر سميتة إسلام، فهل هذا الاسم فيه كراهية أو حرمة من جهة الشرع في نظركم فضيلة الشيخ ؟
فأجاب : الجواب على هذا السؤال أن الذي ينبغي أن لا يسمي الإنسان ابنه أو ابنته باسم فيه تزكية ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم غير اسم برة إلى زينب ؛ لما في اسم برة من التزكية.." انتهى من فتاوى "نور على الدرب".
وينظر جواب السؤال رقم (158253) ورقم (117474) .

ثانيا :

الأسماء التي لم يرد فيها شيء بذاتها ، يراعى فيها معناها من حيث اللغة ، ومدلوها عند من أطلقها ؛ فإذا كان يظهر منها جانب التزكية ، منع من ذلك ، وما لم يظهر فيه : لم يمنع منه ؛ وما تردد الأمر فيه بين أن يكون تزكية أولا ، ينبغي الاحتياط بتركه عند التسمية ، وفي غيره من الأسماء الحسنة سعة .
قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " هذا هو الميزان : إذا لوحظ فيه معنى التزكية يُغَيَّر، وإذا لم يلاحظ فيه معنى التزكية، فإنه لا يغير " انتهى من "مجموع الفتاوى" (25/281) .

والذي يظهر أن اسم (نزيه)

أو (نزيهة) هو من هذا الباب ، الذي يدل على التزكية ؛ فالأحوط ترك التسمي به .

وللاستزادة في معرفة الأسماء
المحرمة والمكروهة ينظر جواب سؤال رقم (1692)

والله أعلم